

# المجلس (88) | شرح سنن النسائي | الشيخ عبد المحسن العباد البدر | #الشيخ\_عبدالمحسن\_العباد

عبدالمحسن البدر

الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين صلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله نبينا محمد وعلى الله واصحابه اجمعين قال الامام النسائي رحمة الله بباب الفرق بين دم الحيض والاستحاضة - 00:00:00

وقال اخربنا محمد بن المثنى قال حدثنا ابن ابي عدي عن محمد بن عمرو وهو ابن علقة ابن وقاس عن ابن شهاب عن عروة ابن الزبير عن فاطمة بنت ابي حبيش رضي الله عنها انها كانت في الصحابة - 00:00:20

فقال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا كان دم الحيض فانه دم اسود يعرف. فامضيك عن الصلاة واذا كان الاخر فتوضئي فانما هو عرض. قال محمد ابن المثنى حدثنا ابن ابي علي هذا من كتابه. بسم الله الرحمن الرحيم - 00:00:37

الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله نبينا محمد وعلى الله واصحابه اجمعين اما بعد. يقول النسائي رحمة الله الفرق بين الحيض والاستحاضة كل منهما دم يخرج من الرحم - 00:00:58

اما ان الحيض يخرجوا باوقات معينة وهذا شيء يحصل للنساء وقد مر في الحديث عن النبي عليه الصلاة والسلام قال لعائشة هذا امر كتبه الله على بنات ادم وغالبا ما يكون الحيض - 00:01:18

للمرأة في كل شهر مرة هذا هو الغالب وقد يتقدم وقد يتأخر قد يكون في اقل من شهر يعني ان يتكرر مسيرة الشهر وقد يكون باكثر من ذلك يعني بعد الشهر او بعد الشهرين - 00:01:38

اما دم الصحابة فهو دم يحصل لبعض النساء فليحضرن لقليل من النساء وهو آآ يحصل في اوقات مختلفة وقد يكون مستمرا وقد يكون في وقت الحيض وفي غير وقت الحيض - 00:01:58

ولد من حيشه احكام ولد من استحاضته احكام اما الحيض فان من احكامه ان لا تصلي المرأة ولا تصوم ولا يجامعها زوجها وتقضى الصوم ولا تقضى الصلاة كما جاءت بذلك سنة عن رسول الله - 00:02:16

عليه الصلاة والسلام واما دم الاستحاضة فانه لا يمنع من الصلاة ولا من الصيام ولا من الجماع ولا من القراءة للمصحف اذا اذا توضأت كما تتوضأ للصلاة لان امر الصحابة يختلف عن امر الحيض - 00:02:37

وبين الحيض والاستحاضة فروق منها لدم ابي اسود ومنها انه له رائحة تعرفها النساء تعرف الحيض براحته ومنها جريانا في بعض اوقات مدة الحيض وكونه يخرج خروجا شديدا واما الاستحاضة فانها والحيض له وقت اوقات محددة - 00:02:59

معينة واما الاستحاضة فان فانها تخالف الحيض او دم الاستحاضة تخالف دم الحيض في اللون ولا يتفق معه في الريح وكذلك ايضا آآ من حيث انه مستمر وذاك له اوقات - 00:03:28

معينة لترتيبها على حسب عادات النساء بالنسبة لكل امرأة وقد اورد النسائي تحت هذه الترجمة عدة احاديث اولها حديث عائشة رضي الله عنها حديث فاطمة بنت ابي حبيش انها جائزة الى الرسول صلى الله عليه وسلم - 00:03:46

وتخبره بما حصل لها وانها يعني مستحاضة وانها لا تظهر رسول الله صلى الله عليه وسلم هل تدع الصلاة وقال انما ذلك عرق فقال انما ان دم الحيض اسود يعرف - 00:04:02

فما اقبلت الحيضة فامسكي عن الصلاة اذا ادبرت فاغتسلي وصلبي. في الحديث؟ عن عروة ابن الزبير عن فاطمة بنت في حبيش

انها جاءت انها كانت للسحاب فقال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا كان دم الحيض فانه دم اسود - [00:04:21](#)

فامسكي عن الصلاة واذا كان الاخر فتوظئي فانما هو عرق. فهذا الحديث حديث فاطمة بنت قيس من ابي حبيش جاءت الى الرسول عليه الصلاة والسلام واحبرته عن ما حصل لها - [00:04:41](#)

وقال ان انما ان دم الحيض اسود يعرض واذا جاء الدم فامسكي عن الصلاة يعني اذا جاء الحيض فامسكي عن الصلاة يعني ان الحياة تمتنعت عن الصلاة لا تصلي واذا جاء الاخر او فاذا كان الاخر اللي هو دم الاخر - [00:04:57](#)

معنی انه انقضت مدة الحيض ومضى وقت الحين ومضى ذلك الاسود الدم الاسود الذي يعرف بلونه ورائحته فتتوظأ تصلي دل ذلك على ان عائض ان ان الصحابة انها تتوضأ لكل صلاة وانها وتفتسل عند انقضاء دم الحيض ولكنها تتوضأ عند كل صلاة اذا كان الاخر - [00:05:19](#)

توضئي وتوضئي فانما هو عرض. تتوضئي فانما هو عرق يعني فلا يمنع من الصلاة. توضئي وصلي. لكن لابد قبل لابد بعد انتهاء دم [00:05:47](#)

الحيض من الاغتسال الذي هو واجب على كل حائض - [00:06:04](#)

لان دم الحيض او الاغتسال من الحبيب هذا من الاغتسال الواجبة التي تتبع على النساء بعدها ينتهي الحبيب وان كانت مستحقة غير مستحابة انما ذلك عرق يعني انه عرق يخرج يعني من - [00:06:22](#)

الرحم ويستمر معه الخروج وليس هو دم الحبيب الذي اه يحصل لجميع النساء. اما اسناد الحديث فيقول النسائي ؟ محمد بن مثنى. اخبرنا محمد بن المثنى. محمد المثنى هو الملقب الزمن - [00:06:40](#)

وكنيته ابو موسى ولقبه الزمن وهو عنزي وهو ثقة من شيوخ اصحاب كتب الفتنة تخرج الى اصحاب الكتب الستة وهو من [00:07:03](#)

فتوفي قبل وفاة البخاري باربع سنوات وهو رفيق وقرير محمد ابن بشار للدار وقد مات بعده وقد مات معه بسنة واحدة يروي عن ابن ابي عدي. نعم. يروي عن ابن ابي عدي. وهو محمد ابن ابراهيم - [00:07:41](#)

وابن ابي عدي وهو ثقة خرج له اصحاب الكتب الستة. عن محمد ابن عمرو. عن محمد ابن علقة ابن وقارص وهو صدوق له اوهام وخرج اصحاب الكتب الستة. عن ابن شهاب. عن ابن شهاب ومحمد مسلم ابن عبيد الله ابن شهاب - [00:07:20](#)

ابن عبد الله ابن الحارث ابن زهرة ابن كلاب يلتقي مع الرسول عليه الصلاة والسلام في جده كلاب. لان الرسول هو من نسل قصي بن كلاب. واما اه ابن زهري وهو من نسل آآزهرة ابن كلاب هذا يقال له الزهري نسبة الى جده الاعلى الذي هو اخو قصي وابن - [00:08:01](#)

الى وايضاً ويذهب الى جده شهاب الذي هو احد اجداده وهو ثقة الامام محدث فقيه معروف بكثرة الحديث عن رسول الله عليه الصلاة والسلام ومعروف بالفقه والحديث وهو اول من قام بجمع السنن بتکلیف - [00:08:39](#)

من الخليفة عمر بن عبد العزيز رحمة الله عليه وهو الذي يقول فيه السيوطي اول جامع الحديث والاثر ابن شهاب امر له عمر وحديثه عند اصحاب الكتب الستة عن مروءة؟ نعم. عن عروة هو ابن الزبير ابن العوام وهو ثقة ثابت حديثه عند اصحاب الكتب الستة - [00:08:58](#)

وهو احد فقهاء المدينة السبعة المشهورين في عصر التابعين احد فقهاء المدينة السبعة المعروفيين المشهورين في عصر التابعين. عندما تأتي مسألة اتفقت الاقوال عليها ويقولون قال بها الائمة الاربعة والفقهاء السبعة - [00:08:21](#)

قال بها او اتفق عليها الفقهاء الاربعة الائمة الاربعة واي ابو حنيفة والشافعي ابو مالك والشافعي واحمد والفقهاء السبعة الذين منهم عروة بن الجوير هذا الذين منهم عروة بن الزبير وهم عروة ابن الزبير مقاتل ابن محمد ابن ابي بكر الصديق وعبد الله ابن عثمان ابن مسعود وسلیمان ابن یسار وخارج - [00:09:21](#)

ابن زيد وسعيد ابن المسيب وابو بكر ابن عبد الرحمن ابن حارث ابن هشام على احد الاقوال وعلى احدها بدأ ابي بكر ابو سلمة ابن عبد الرحمن ابن عوف وعلى قول ثالث - [00:09:21](#)

بدل هذين سالم ابن عبد الله ابن عمر ابن الخطاب وهم تبعتهم في في المدينة في عصر التابعين اه اطلق عليهم لقب الفقهاء السبعة  
ستة متفق على عدهم في البخاري سبعة - 00:09:36

والسابع اختلف فيه هل هو ابو بكر ابن عبد الرحمن الحارث ابن هشام او ابو سلمة ابن عبد الرحمن ابن عوف او سالم ابن عبد الله ابن عمر ابن الخطاب. يروي عن خالته عائشة - 00:09:51

اروى بن الزبير عن فاطمة بنت ابي حبيش يروي عن فاطمة بنت ابي حبيش وهي فاطمة بنت قيس هي صحابية لها حديث لها  
هذا الحديث في الاستحارة وآخر حديث ابو داود والنسائي - 00:10:06

اخرج حديثها بالاستحارة ابو داود والنسائي الصحابة هوالمعروف عنها من الحديث عند اصحاب الكتب الستة لهم هذا الحديث  
بالاستحارة وهو عند ابي داود والنسائي فقط عند ابي داود والنسائي يعني حديثها هي - 00:10:24

اما حديث عائشة عنها وهي تخبر عن قصتها وهذا يأتي في آلا من غير هذين الكتابين ولكن الارجح لها وآخر حديثها عنها وهي  
صحابية الحديث التي يروي عنها الحديث - 00:10:41

هذا عند ابي داود والنسائي. قال قال محمد بن ثم قال النسائي آلا اخبرنا قال محمد بن قال محمد المثنى حدثنا ابن عدي  
هذا من كتابه يعني هذا الحديث الذي حدث به والذي تقدم ذكره هذا من كتاب ابن ابي عدي - 00:11:00

ثم انه اورد الحديث من طريق اخري ولكنه من حفظ ابن ابي عدي لان الحديث الاول او الطريقة الاولى هي يرويها من كتابه يعني  
يحدده به من كتابه. واما الطريقة الثانية التي بعد هذا - 00:11:22

فهي التي يحدث بها من حفظه هل هناك فرق بينهما؟ هل هناك فرق؟ ما هناك فرق بينهم؟ كل منهم اعتبره سواء من الكتاب او من  
الحفظ. قال واحبنا محمد بن المثنى قال حدثنا ابن ابي علي من حفظه - 00:11:41

قال حدثنا محمد بن عمرو عن ابن شهاب عن عروة عن عائشة رضي الله عنها ان فاطمة بنت ابي حبيش رضي الله عنها كانت في  
السحاب فقال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:12:01

ان دم الحيض دم اسود يعرب. فاذا كان ذلك فامسكه عن الصلاة فاذا كان الاخر فتوبي وصلبي. قال ابو عبد الرحمن قد روى هذا  
الحديث غير واحد ولم يذكر احد منهم ما - 00:12:16

ضرينا في عدي والله تعالى اعلم. ثم ذكر النسائي حديث آلا عائشة رضي الله تعالى عنها في قصة فاطمة بنت ابي حبيش لان  
الحديث الاول هو من مسند فاطمة بنت ابي حبيش - 00:12:33

وهنا من مسند عائشة رضي الله تعالى عن الجميع فيه ما في الذي قبله يعني ان سياق وما فيه ومثل الذي قبله اسود ويعرف واذا  
كان ذلك الدم يمسك عن الصلاة واذا جاء الدم الاخر الذي هو الصحابة - 00:12:49

فانها تتوضأ وتصلي فانها تتوضأ وتصلي وهو مثل الذي قبله الا ان ذلك للمسند فاطمة وهو من كتاب ابن ابي عدي رضي الله عنه محمد  
المثنى وهذا من حفظه يرويه عنه محمد المثنى - 00:13:14

وهو من مسند عائشة وهو من مسند عائشة اما ما ذكره النسائي في اخره ان رواه رواه غير واحد عن ان هشام وقال لا هو ايش؟ قال  
يعني قد روى هذا الحديث غير واحد ولم يذكر احد منهم ما ذكر ابن ابي هريرة يعني غير واحد آلا عنه ابن ابي عدي - 00:13:34

الذى يروى عن ابن ابيه ابن ابي عدي يروى عن من؟ محمد ابن عمرو عن محمد ابن عمرو يروى عن عن محمد ابن عمرو ابن علقة اي  
ان آلا ابن ابي عدي آلا روى هذا الحديث عن محمد ابن علقم ابن عم بن علقة وآلا رواه غير واحد - 00:14:01

آلا يعني آلا كما رواه ابن ابي علي لكنه ما ذكر الذي ذكره ابن ابي عدي لكن ما ادرى هل يقصد بذلك يعني قضية توضئي لان كلمة وظئي  
هذا ايضا جاءت عن حماد ابن زيد - 00:14:22

ولم يذكرها الا حماد ابن زيد بأسناد اخر او ان المراد بها يعني ذكر الدم الاسود لا ادرى ايش المقصود من ذلك لكن ما في هذا الحديث  
كله ثابت يعني من ذكر الوضوء - 00:14:38

وغير الوضوء. كل كل ذلك ثابت يعني الذي بهذا الحديث من كون دم الحيض اسود وكون تتوضأ لكل صلاة توضأ لكل صلاة وانما

الخلاف بالاغتسال عند كل صلاة ايه قال اخربنا يحيى بن حبيب بن عربى قال - 00:14:54

عن حماد عن هشام ابن عروة عن ائشة رضي الله عنها انها قالت فاطمة بنت ابي حبيش فسألت النبي صلى الله عليه وسلم فقلت يا رسول الله اني السحاب فلا اظهر او ادع الصلاة - 00:15:26

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انما ذلك عرق وليس بالحيضة فازا اقبلت الحيضة مذاع الصلاة اذا ادبرت فاغسله عنك الدم وتوضئي وصلي فانما ذلك عرق وليس قيل والغسل قال وذلك لا يشك فيه احد. قال ابو عبدالرحمن قد روى هذا الحديث غير واحد عن هشام ابن عروة ولم - 00:15:43

يذكر به وتوضئي غير حماد. والله تعالى اعلم. لما ورد النسائي حديث عائشة رضي الله عنها ايضا في قصة فاطمة منك ابي حبيش ومجيئها الى النبي عليه الصلاة والسلام وان الصحابة وان الدم يكون معها وانها لا تطهر - 00:16:11

هل تدع الصلاة؟ انها ذمة الحيض لان الحيض يترك فيه صلاة فظننت ان هذا ايضا فيه ترك الصلاة ان هذا ايضا فيه ترك الصلاة. فالرسول صلى الله عليه وسلم قال لها انما ذلك عرق وليس بالحيضة. ليس هذا حيض الذي يترتب عليه الاحكام - 00:16:31

التي منها ترك الصلاة ويعني اه عدم الصلاة بتلك الحال بل هذا يختلف ولها قال عليه الصلاة والسلام فاذا جاء آآ ذلك الدم فامسكي عن الصلاة يعني كما هو الشأن لغير المستحبات - 00:16:49

فاذا كان الاخر وتوضئي واغسلني عنك الدم وصلي نعم وتوضئي وصلي وفاغسلني عنك الدم وتوضئي وصلي ففيه ذكر الوضوء يعني وانها تصلي وتتوضأ لكل صلاة قيل ابن من؟ قيل فالغسل قيل فالغسل - 00:17:08

قال ذلك لا يشك في احد يعني الغسل عندما يعني ينتهي او تنتهي من الحفظ لانها تغسل الدم وتغتسل تغسل الدم اللي هو دم الحيض عنها وتغتسل وتتووضأ لكل صلاة فالغسل لا يشك فيه احد يعني انه امر لازم وذلك في حال الانتهاء من - 00:17:37

طيب عنك الدماء وتوضئي وصلي فانما زال بعرق وليس بالحيضة الا لكن الموجود في النسخ كلهن؟ ما ادرى ها؟ يمكن انه قال هذا او لا ثم اعاده ثانيا يمكن. يمكن ان يكون اكرام الرسول - 00:17:56

كما قال يعني قد روى هذا الحديث غير واحد من هشام ابن عروة ولم يذكر ثم قال النسائي قدره وهذا الحديث غير واحد عن هشام العروة ولم يذكر توضئين الا حماد ابن زيد - 00:18:21

لكن آآ ذكره اياها كاف في الاعتماد عليك آآ من المعلوم ان ان المستحاصنة هي مثل آآ الذي بزلة الموت وكل منها يحتاج الى الوضوء عند كل صلاة لان النجاسة تخرج منه باستمرار - 00:18:35

ويحتاج الى ان يتوضأ لكل صلاة فهو ان لم يذكره الا حماد ابن زيد هنا كذلك جاء في حديث ابن ابي عدي المتقدم يعني كل ذلك كاف في ثبوتي في ذلك ثم ايضا كون الصلاة لازمة لها لابد من الطهارة - 00:18:56

فلا بد من الوضوء الاستحاصنة مثل البول. وكل منها لابد فيه من الوضوء لكل صلاة وانما خلاف الغسل لكل صلاة. هذا هو الذي فيه خلاف بين العلماء. منهم من يوجبه ومنهم من يرى انه مستحب. وانه لو ترك ليس عليه شيء. وانما الذي - 00:19:14

لابد منه هو الوضوء ايوا صورنا يحيى بن حبيب بن عربى. اما اسناد الحديث يقول اخربنا يحيى بن حبيب بن عربى. ويحيى بن حبيب بن عربى ثقة خرج له مسلم واصحاب السنن الاربعة - 00:19:31

اخرج له مسلم واصحاب السنن الاربعة عن حماد عن حماد وهو ابن زيد وقد سبق ان مر الحديث هذا وفيه تسميته وانه حماد بن زيد وحماد ابن زيد وحماد ابن الدرهم البصري - 00:19:44

وهو ثقة خرج حديثه اصحاب الكتب الستة. عن هشام ابن عروة ابن الزبير وهو ثقة حديثه عند اصحاب كتب الستة. وكذلك ايضا ابوه عروة بن الزبير - 00:20:00

حديث عند اصحاب كتب ستة وحالته عائشة حديثها عند اصحاب كتب الفتنة وكل رواة الحديث اه الارواح للجهاد حديثه عن اصحاب الكتب الستة الا شيخ النسائي يحيى ابن حبيب ابن عربى فانه لم يخرج له البخاري وقد خرج له الباقيون. قال اخربنا سعيد

وعن هشام ابن عروة عن ابيه عن عائشة رضي الله عنها انها قالت ان فاطمة بنت ابي حبيش رضي الله عنها ات رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت يا رسول الله اني السحاب فلا اطهر فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:20:36

انما ذلك عرق وليس بالحية. فاذا اقبلت الحية فانفكني عن الصلاة. واذا ادبرت فاغسلني عنك الدم وصلني ثم ورد النسائي حديث عائشة من طريق اخر وهو مثل الطريقة السابقة الا انه ما في ذكر الوضوء - 00:20:56

الا انه ما فيه ذكر الوضوء وهذا هو الذي اشار اليه النسائي في يعني هذا مما اشار اليه انه رواه غير واحد عن هشام ولم يذكره وتوضأ وانما الذي ذكره - 00:21:13

وان الذي ذكره حماد يعني ابن زيد هو مثل الذي قبله ودال على ما دل عليه الذي قبله الا انه ليس في ذكر الوضوء. والوضوء ثابت من رواية حماد ابن زيد ومن رواية ابن ابي عدي المتقدمين. وآآ - 00:21:28

آآ اسناد الحديث اخبرنا سعيد بن نصر المروزي وهو ثقة خرج له آآ الترمذى والنمسائى يروى عن عبد الله بن مبارك عبد الله وهو ابن المبارك لانه اذا جاء عبد الله مهمل غير منثوب فالمراد به ابن مبارك - 00:21:44

لان سعيد النصر راوته وهمها من بلد واحد وهي مروءة. اه وعبد الله المبارك اه ثقة آآ حجة آآ جواد مجاهد قال الحافظ ابن حجر في تقرير التهذيب بعد ما ذكر آآ عدة اوصاف له قال جمعت فيه خصال الخير - 00:22:03

جمعت فيه خصال الخير وهو محدث وهو مجاهد وهو عابد وهو ثقة اجتمع فيه صفات متعددة رحمة الله عليه. اه يروى عن هشام؟ نعم. عن هشام عن عروة عن عائشة وقد مر ذكرهم في الاسناد الذي قبل هذا - 00:22:26

قال اخبرنا قزيقة عن مالك عن هشام ابن عروة عن ابيه عن عائشة رضي الله عنها انها قالت فاطمة بنت ابي حبيش رضي الله الله عنها لرسول الله صلى الله عليه وسلم لا اقهر الصلاة - 00:22:45

وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انما زالق عرق وليس بالحية. فاذا اقبلت الحية فدع الصلاة واذا فذهب واذا زهب قدرها فاغسلني عنك الدم وصلني ثم اورد النسائي حديث عائشة من طريق اخر وهو في قصة فاطمة بنت ابي حبيش واستحاطتها واستفتئتها للنبي عليه الصلاة والسلام - 00:23:01

سؤالها ايها هل تدع الصلاة؟ وهي عليها هذا الدم المستمر معها؟ فالرسول عليه السلام قال لها ما قال وهو مثل الذي قبله ارتاح بان ذلك عرق وانه ليس بالحبيض وان وانها اذا اقبلت الحبيض على الصلاة واذا ادبرت فانها تغتسل - 00:23:26

تصلى اخبرنا ختيبة اخبرنا قتيبة ابن سعيد ابن جميل ابن طريف البغدادي وهو ثقة ثبت خرج حديث واصحاب الكتب الستة وهو من اكثر عنه النسائي لشيخوخ النسائي الذين اكفر عنهم - 00:23:49

يروى عن مالك آآ ابن انس امام دار الهجرة الفقيه المحدث صاحب المذهب المعروف وحديثه عند اصحاب الكتب الستة واما بقية الاسناد وهو هشام وعروة وعائشة وهم الذين في الاسناد الذي قبل هذا وهو من الاحاديث التي اشار اليها النسائي - 00:24:05

لان الحديث روى من وجوه عن هشام وليس فيه ذكر توضئين التي ذكرها حماد بن زيد قال اخبرنا ابو الاشعث قال حدثنا خالد ابن الحارث قال سمعت هشاما يحدث عن ابيه عن عائشة رضي الله عنها - 00:24:24

انها قالت ان بنت ابي حبيش رضي الله عنها قالت يا رسول الله اني لا اغفر افاترك الصلاة؟ قال لا انما هو هو عرض قال خالد وفيما قرأت عليه وليس بالحية فاذا اقبلت الحية فدع الصلاة واذا ادبرت فاغسلني عنك النمر ثم صلي - 00:24:42

ثم ورد النسائي في حديث عائشة ايضا من طريق اخر وفيهما في الذي قبله في كل ذلك قصة فاطمة بنت ابي حبيش واستفتئته النبي صلى الله عليه وسلم بان ذلك عرق وانها آآ تدع الصلاة اذا اقبلت الحية واذا ادبرت تغسل الدم وتصلي فالحديث جاء من عدة طرق - 00:25:03

اسناده نعم يقول اخبرنا ابو الاشعث وابو الاشعث هذه كنية صاحبها واحمد بن مقدام العجلي وهو صدوق خرج له البخاري والترمذى والنمسائى وابن ماجة خرج في البخاري والترمذى والنمسائى وابن ماجه يعني هذا هو احمد ابن مقدام العجلي ابو الاسعد. قال حدثنا

سلم الحارس وخالي من الحارس ثقة خرج حديثه اصحاب الكتب الستة وقد مر ذكره كثيرا يروي عن هشام عن ابيه عن عائشة عن عائشة وفي اثناء وفي اثناء المتن قال - 00:25:52

قال خالد لما قرأت عليه يعني ان بعض الحديث كان قرأه عليه يعني لأن بعضه سمعه منه وبعضه انما حصل له فيما قرأ عليه انه انه فيما قرأ عليه - 00:26:07

قال قال خالد وبما قرأت عليه وليس بالفيضة فإذا بالفيضة وما بعدها هذا هو الذي لما قرأه خالد على هجاك لما قرأه خالد. نعم. على هشام شيخه. لكن في الاسناد يقول اخبرنا ابو الاشعري ايش ؟ قال سمعت هشام يحدث قال - 00:26:26

سمعت هشام نعم قال سمعت هشام لأن ذاك بسماعه منه واما ما قال فيما قرأت عليه فان هذا عرض لأن هناك سمع يعني من لفظه وهناك عرض عليه اللي يسمونه العرض على الشيخ - 00:26:45

يعني يقرأ التلميذ وهو يسمع ويقرأ جميل ويسمع ثم يروي عنه بناء على ذلك وقوله لما قال سمعت مع ان بعضه انما هو عرض وليس بسماع قال قال فيما قرأت عليه يعني ان هذا ليس بسماع وانما هو عرض وكل ذلك طرق صحيبة - 00:27:02

من طرق التحمل لا السمع ولا العرض على الشيخ وقد سبق ان مر في المصطلح ان طرق التحمل ان اقولها السمع وانهي اليه العرض الذي هو القراءة يا شيخ وهو يسمع - 00:27:22

قال باب الصفرة والكدرة وقال اخبرنا عمرو بن زرارة قال اخبرنا اسماعيل عن ايوب عن محمد قال قالت ام عطية رضي الله عنها كنا لا نعد الصخرة والقدرة شيئا. ثم ورد النسائي هذه الترجمة وهي باب الكدرة والكفرة. الكدرة والكفرة في الدم الذي يخرج - 00:27:37 من الفرج او في السائل الذي يخرج من الفرج وفيه قدرة او صفرة فهذا له حالتان ان كان في مدة العادة ان كان في مدة العادة وفي داخل الايام التي تحضها المرأة فهو يعتبر من الحيض ويعتبر حيضا وتمتنع المرأة فيه من الصلاة - 00:28:00

وصيام وينتفع زوجها من جماعها كما هي الحال آآ فيما لو كان الدم آآ اسود يعني يجري وليس بهذا الوصف الذي جاء ذكره بالحديث. ويدل على ذلك ما جاء في الحديث الآخر الذي يقول فيه حتى - 00:28:20

خاصة البيضاء يعني انها تدخل قطنة يعني في فرجها ثم تظهر نقيا ليس فيها اثر يعني اه دم ولا حفرة ولا كدرة ولا شيء اخر فهذا هو عالمة انها طهرت - 00:28:40

اذا قطع عنها الدم اما اذا كان في ايام ايام عادتها ولكن فيه صفرة وقدرة فان ذلك يعتبر حيضا. اما الذي ترجم له النسائي هنا وهو الذي قالت فيهم عطية كنا لا نعد الكبرة والصورة شيئا فهذا بعد الحيض. يعني بعد زمن - 00:28:53

من الحيط ولهذا البخاري رحمة الله لما ورد هذا الحديث قال بعد الحيض. يعني انها بعد انتهاء مدة الحيض فان الكدرة والصفرة لا تعدد شيئا يعني يمنع من الصلاة ويمنع من الصيام ويمنع من الجماع - 00:29:12

لان ذلك ليس بحيض حتى يحصل امتناع منه. اذا فما جاء في حديث ام عطية يراد به فيما اذا كان بعد الحيض وليس في زمن العادة في اعادة النساء لانه اذا كانت الكفر والقدرة فاذا ما عاد فهي وان كانت الكدرة والسفرة خارجة عن جبل العادة فان عليك بحر - 00:29:28

وانما هي استحاضة او دم يعني آآ مزاد لهم فساد لا يمنع من الصلاة ولا يمنع من الجماع ولا يمنع من الامور الاخرى التي لا تمنع عنها النساء اللاتي ليست - 00:29:47

اللاتي ليست بحيض اذا فهذا الحديث الذي معنا وهو ان حديث ام عطية قالت كنا لا نعد للكفرة رجاء اه شيئا المقصود من ذلك في غير زمن العادة والبخاري بوب هذا قال بعد الحيض - 00:30:03

وبعد زمن الحيض يعني ان هذا هو المراد بالصفرة والقدرة التي لا تعتبر شيئا ولا تؤثر لصومي ولا الصلاة ولا غير ذلك بل تصوم المرأة وتصلي ويجامعها زوجها وهي على هذه الحال لانها ليست بحال الحيض وليس بعادتها - 00:30:22

وانما هي خارج عن العادة فاذا الصفرة والقدرة هي كانت في زمن العادة فهي حيظ. وان كانت خارجة عن زمن العادة فهي طهر هذه

معناها انها لا تمتنع من الصلاة ولا من الصيام وقد جاء في بعض الروايات عند ابي داود - 00:30:39

التنسيق على ان ذلك بعد الحيض التوفيق على ان ذلك بعد الحيض والصفرة والكدرة يعني معناها ان الذي يخرج من من الفرد يعني ليس يعني آآاحمر يعني او اجود وانما فيه قدرة يعني غير خالص او فيه لون يميل الى الى الحفرة - 00:30:59

الى الفرار الذي هو الذي هو السفرة وقول ام عطية رضي الله تعالى عنها كنا لا نعد القدرة والصوفة شيئا يعني هذا محمول على انه في زمن النبي عليه الصلاة والسلام - 00:31:27

محمول على انه في زمن النبي عليه الصلاة والسلام وان هذا له حكم الرفع. وان الصحابي اذا قال كنا نفعل كذا وكذا فانه يحمل على انه كان في زمنه عليه الصلاة والسلام - 00:31:41

انه يعني يكون من قبيل ما هو مسند والبخاري رحمه الله اورد هذا في صحيحه اورد هذا في صحيحه وهذا يدل كما قال حافظ ابن حجر على انه يعتبر ما كان من هذا القبيل من قبيل المرفوع ومن قبيل - 00:31:56

لما هو آآمرفوع الى النبي عليه الصلاة والسلام وان له حكم الرفع. اما اسناد الحديث يقول اخبرنا عمرو بن زراة وعمرو بن زراة هو ابن الواقد الكلابي ووثيقة ثلث خرج له البخاري ومسلم - 00:32:14

والنتائج خرج له صاحبه الصحيح البخاري ومسلم وخرج له من اصحاب السنن الاربعة النسائي وحده لم يخرج له الباقيون من اصحاب السنن وانما خرج الى من اصحاب السنن النسائي بالإضافة الى الشيختين البخاري ومسلم آآاخواننا حدثنا - 00:32:33

معي واسماعيل هذا هو ابن ابراهيم هذا المقسم المشهور بابن علي ابراهيم اسماعيل ابن ابراهيم بن مقسم المشهور بابن علي وهو ثقة ثبت خرج حديثه اصحاب الكتب بستة عن ايوب وهو ابن ابي تميمة الفخذاني وهو ثقة خرج حديث واصحاب الكتب الستة عن محمد وهو ابن سيرين وهو ثقة حديث - 00:32:55

عند اصحاب الكتب الفتنة عن ام عطية آآ وهي نسيبة وهي نسيبة بنت آآقيس او بنت ها؟ نعم ام شيبة بنت كعب او بنت حارثة الانصارية وهي صحابية مشهورة - 00:33:19

خرج حديثها اصحاب الكتب والفتنة ولها اربعون حديثا. اتفق البخاري ومسلم منها على سبعة احاديث وانفرد بخاري بحديث ومن خرج مسلم بحديث وهي مشهورة بكتيتها وهي مشهورة بكتيتها رضي الله تعالى عنها وارضاها والله تعالى اعلم وصلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله نبينا محمد وعلى الله واصحابه - 00:33:38

اجمعين - 00:34:05